من اسمين وقد قدمنا ان مخرجه اقل عدد ينقسم علي
كل من مخارج مفرداته وقد سلك المؤلف رحمه الله
فيه وفي المثال الاتي بعده طريقا هي اقرب الى طريق
التصريف فقال فانظر فيما يرد عليك من الامثلة
من مخارج مفرداته وهي هنا اثنان وثلاثة واربعة وخمسة
وخمسة وستة واضرب منها الاعداد المتباينة بعضها في بعض
واسقط الداخل في الحاصل ورد الموافق كالحاصل الي وقد
واضربه في الحاصل يحصل المطلوب ففي المثال المذكور وهو
نصف وثلث وربع وخمس وسدس لو قيل كم مخرجه اضرب
ثلاثة في اربعة للمباينة والحاصل وهو اثنا عشر في خمسة
للمباينة ايضا واسقط الاثنين والستة لدخولهما اي دخول
كل منهما في الستين الحاصلة من ضرب الثلاثة والاربعة
والخمسة بعضها في بعض فالجواب ستون فهي مخرج الكسور
المذكورة واذا قيل كم مخرج الكسور الطبيعية كلها من
النصف الي العشر فمخارج مفرداتها اثنان وثلاثة واربعة
وخمسة وستة وسبعة وثمانية وتسعة وعشرة فاضرب
مخرج العشر في مخرج التسع للمباينة والحاصل وهو
تسعون في مخرج السبع للمباينة ايضا يحصل ستمائة
وثلاثون واطرح مخارج النصف والثلث والخمس والستة
وهي اثنان وثلاثة وخمسة وستة لدخولها اي كل منها
في الحاصل المذكور وهي مخرج الثمن وهو ثمانية الي نصفه
اربعة ومخرج الربع وهو اربعة الي نصفه اثنين لموافقتهما
الحاصل المذكور بالنصف ثم اسقط الاثنين راجع الاربعة
مخرج الربع لدخولها في الاربعة راجع الثمانية واضرب الاربعة
الراجع المذكور في الحاصل وهو الستمائة والثلاثون

يبلغ

يبلغ الفين وخمسمائة وعشرون فهو المطلوب وهو اقل عدد له
نصف صحيح فان نصفه الف ومائتان وستون وهكذا الي
وله ثلث صحيح وهو ثمانمائة واربعون وربع صحيح وهو
ستمائة وثلاثون وخمس صحيح وهو خمسمائة واربعة
وسدس صحيح وهو اربعمائة وعشرون وسبع صحيح
وهو ثلثمائة وستون وثمن صحيح وهو ثلثمائة وخمسة
عشر وتسع صحيح وهو مائتان وثمانون الي العشر اي فله
عشر صحيح وهو مائتان واثنان وخمسون وحاصل هذا
العدد وهو الفان وخمسمائة وعشرون من ضرب عدد
ايام الجمعة او عدد الكواكب السيارة وهو سبعة في عدد
درج السنة الشمسية وهي الثلثمائة وستون درجة
واذا ضربت سبعة في الثلثمائة وستين حصل ما ذكر فلذلك
وهذا امر اتفاقي ليس بقاعدة حسابية ومن الامور الاتفاقية
انه يحصل ايضا من ضرب ما فيه العين من مخارج الكسور
الطبيعية وهو اربعة وسبعة وتسعة وعشرة بعضه
في بعض ولما انهى الكلام علي مخارج الكسور شرع يتكلم
علي بسطها للاحتياج اليهما في غالب اعمال الكسور فقال
واذا اخذت الكسر المفروض الذي تريد بسط من مخرجه
الخاص به او الجامع له ولغيره كان المأخوذ بسط ذلك الكسر
فبسط الكسر هو قدر الكسر من مقامه فبسط النصف
واحد لانه اي الواحد نصف مخرجه الذي هو اثنان كما تقدم
وبسط العشر واحد ايضا لان الواحد عشر العشرة التي هي
مخرج العشر وبسط جزء من احد عشر واحد ايضا فبسط المفرد

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)